٣

أحاديث النهي عن أقوال تخالف عقيدة المسلم في الكتب الستة

دراسة تحليلية

The forbidden converses of speeches contravene Al-Muslim Ideology in the six books"

"analyzing study"

بحث تقدم به

م. د أحمد فائق جواد العاني

دائرة التعلم الديني والدراسات الإسلامية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي-الجامعة العراقية
كلية التربية للبنات

الملخص

يهدف هذا البحث الى تسليط الضوء على جملة من الأحاديث النبوية نبه النبي صلى الله عليه وسلم فيها الفطر السليمة بتجنب بعض الاقوال التي تخالف عقيده المسلم والاحتراز من التلفظ بها فبعضها ما يكون فيه منازعه لله تعالى ورداً لمشيئته والتقول بها يكون محبطاً للعمل بدليل النص كما اشار الى ذلك العلماء، وفيها ما يفضي الى الردة. وبالتالي تجري على صاحبها احكام المرتدين.

واثبت البحث أن ليس كل نص ورد فيه لفظ الكفر موجب لما تقدم من الاحكام؛ فبعض الالفاظ الواردة في النهي يحمل على الكراهة لا على الكفر الحقيقي وغير ذلك مما انتهى اليه البحث من النتائج المهمة.

Summary

This research aims to highlight some of prophetic. Converses that the prophet (peace be upon him) reminded us about the common sense to avoid some speeches that contravene Al-Muslim ideology as well to beware from saying them. Some of these speeches contains argument with God or in response to his will.

So if you said them you will lose your deeds. Our proof. What other scientists have said before.

This lead to the apostasy, therefore anyone who do this will be punished according to the provisions of the apostates.

This research proved that not each text which has the word (AL-Kefir) disbelief is assured for the previous rules. So some words (concerned forbidden speeches) contains the (hatred) not the (true disbelief) and more of the important results which we can find in this research.

بسم الله الرحمن الرحيم

أحاديث النهي عن أقوال تخالف عقيدة المسلم

في الكتب الستة – دراسة تحليلية

المقدمة

الحمد لله رب العالمين وأفضل الصلاة واتم التسليم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم. أما بعد:

لقد جعل الله سبحانه وتعالى حديث النبي ﷺ ألفاظاً مقصودة اشتملت على أدقّ المعاني، وأجلّ المقاصد غرس بها ﷺ العقيدة الصافية في النفوس المسلمين موافقاً بذلك أصول الاعتقاد ممن سبقوا دعوته ﷺ من الانبياء والرسل الكرام، وهو التوحيد لدين الله الخالص ونبذ الفرقة بعقيدة واحدة لا تتبدل بتبدّل الاقوام ولا بتبدّل الزمان أو المكان قال الله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلاَ تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَن يَشَاء وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَن يُنِيبُ﴾[1]

ولأهمية علم العقائد وخطورة ما يتوقف عليه من قبول الأعمال صحة وبطلاناً؛ وجب على المسلم أن يحتاط ـــ بما ينطق في لسانه معتقداً به في جنانه ـــ أشدّ الاحتياط فإنّه الاساس الذي يبنى عليه جميع الاعمال.

فجاء هذا البحث ليسلط الضوء على جملة من نصوص السنة نبّه النبي ﷺ فيها الفطرة السليمة لتجنب بعض الاقوال المشكلة تخالف عقيدة المسلم عن قصد أو غيره، للاحتراز منها.

وآثرت أن أجمع تلك النصوص في دراسة تحليلية للوقوف على المفهوم العام من مقاصدها، والإفادة بما صحَّ منها قبولاً أو ردّاً، والوقوف على أهمِّ الاحكام المستفادة والمستنبطة منها.

اقتصرت في البحث على أحاديث الكتب الستّة[2]. فما وقفت عليه قد بلغ تسعة أحاديث جاءت من طرق عدَّة، جعلتها مادةً للبحث.

عملي في البحث

جمع الأحاديث التي تتعلق بالموضوع وإعطاء عنوانٍ مناسب لكل مبحث ومطلب، وتنصيف الأحاديث وترتيبها ضمن موضوعاتها في كل مبحث بحسب درجتها بدءاً بتقديم الصحيح ثم الحسن، ثم الحديث الضعيف الذي ينجبر.

(١) سورة الشورى الآية رقم (١٣).

(٢) الكتب الستّة: لقب أُطلق على مجموعة من كتب الحديث المعتمدة وهي: الصحيحان البخاري ومسلم، والسنن الأربعة: لنسائي، والترمذي، وأبي داود وابن ماجه رحمهم الله.

أما الصحيحان فلقد تلقّـــته الأمّة بالقبول، فكان صحيح الامام البخاري أصحُّ كتاب بعد كتاب الله تعالى، ومن بعده صحيح الامام مسلم رحمهما الله تعالى.

وأما السنن الاربعة: فقد حوت على الصحيح، والضعيف، والحسن، ولعل أولّ من أطلق لفظ الكتب الستّة هو الحازمي رحمه الله. ينظر، لسان المحدثين: محمد خلف سلامة: ٤/ ٢٠٣.

وقمت بتخريج الأحاديث وردِّها الى مظانها، والتي أخرجَتها مسندةً الى النبيﷺ.

فإن كان للحديث أكثر من طريق، فبعد التتبع أختار أصحها سنداً، وأتمَّها لفظاً ومتناً، مما يدخل ضمن نِطاق البحث.

وإن كان الحديث في أحد الصحيحين أو فيها معاً، فإني اكتفي بتخرجه والعزو الى من أخرجه منهما مع ترجمة مختصرة لغير المعروفين في الهامش.

وإن كان في غير الصحيحين قمت بدراسة رجال إسناده، وبيان درجته، بالاستعانة بأحكام المتقدمين، والاستئناس بأقوال المتأخرين، للوصول الى النتيجة المطلوبة

واعتمدت على كتاب تقريب التهذيب لابن حجر، وكتاب الكاشف للذهبي، في بيان رتبة الراوي، واستعنت بكتاب تهذيب الكمال للمزي لبيان اتصال السَّـــند، الا ان كَثُر الخلاف في الراوي الواحد، فأتوسع بالرجوع الى مصادر أخرى لأسباب تقتضي ذلك.

وبيّنت مفردات الالفاظ الغريبة، بالاعتماد على كتب غريب الحديث وكتب اللغة، واستعنت أحياناً بشروح السنَّة، إن تعذَّر وجود المفردة في كتب الغريب.

واكتفيت بذكر ما يستفاد من عموم الأحاديث من فوائد مستنبطة وأحكام مهمة، وفوائد حديثية ذكرها أهل الشأن مما فتح الله عليهم لفهم الحديث.

واقتضت خطة البحث تقسيمه الى مبحثين وخاتمة:

أما المبحث الاول: فخصصته للتعريف بأهم المصطلحات التي تضمّنها عنوان البحث.

وأما المبحث الثاني: فخصصته لدراسة للأحاديث التي تضمنت موضوع النهي عن أقوال تخالف عقيدة المسلم.

وأما الخاتمة: فتضمّنت أهم النتائج والتوصيات، ثم ذكْرُ ثبت المصادر والمراجع. وقد استعنت على تحقيق ذلك بالرجوع الى أهمِّ المصادر الحديثية، وكتب علم العقائد ولم تبعد عني بعض كتب اللغة لإغناء البحث وتوثيقه، فإن أصبتُ فمن فضل الله ومنّته وإن قصّرتُ فهذا من شأن البشر، ورحم الله من سدد خطاي، ودلّني الى ما فيه الحق والصواب.

وختاماً: أسأل الله تعالى التوفيق لمراضيه، وأن يتمّمَ بفضله بما ابتدأت فيه، إنَّه سميع مجيب.

المبحث الاول
التعريف بأهم المصطلحات التي تضمنها عنوان البحث

المطلب الاول: في تعريف الحديث والنهي:

أولاً: الحديث في اللغة: ضد القديم.[1]

ويستعمل في الكثير من الخبر وقليله؛ لأنه يحدث شيئاً فشيئاً، وجمعه أحاديث على غير قياس[2].

(١) النهاية في غريب الحديث والاثر: أبو السعادات ابن الاثير: ١/ ٣٥٠. مختار الصحاح: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الرازي: ٤٦.

(٢) ينظر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل

والحديث في الاصطلاح: ما جاء عن النبي ﷺ، أو هو ما اضيف الى النبي ﷺ من قول او فعل او تقرير أو صفة خلقية كانت أو خلقية [١]. وهذا الحد لا يشمل الموقوف ولا الحديث المقطوع [٢]

ومنهم من أدخل الموقوف والمقطوع في التعريف فزاد:.. أو أضيف الى الصحابي أو التابعي

ثانياً: في تعريف النهي

النهي في اللغة: هو خلاف الامر، يقال نَهاه عن كذا يَنْهاه نَهْياً فانْتَهى، وتناهى أي: كَفَّ[٣].

والنهي: المنع، يقال نهاه أي منعه [٤] ومنه سمّي العقل « نَهْية »؛ لأنه ينتهى إلى ما أمر به، ولا يعدى أمره.[٥] قال الله تعالى: ﴿فَمَن جَاءهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانتَهَىَ﴾[٦]. أي: امتنع[٧].

النهي في الاصطلاح

له عدة تعاريف متقارب في المعنى:

قيل: هو اقتضاء كفّ عن فعل بقول نحو كُفَّ.[٨]

وقيل: هو طلب الكفِّ عن فعل، على جهة الاستعلاء. [٩] فقوله (الكف عن فعل) بمعنى أن يطلب الامتناع عنه، فخرج الأمر الذي هو عكس النهي هو إتيان فعل، وكونه على جهة الاستعلاء، بأنه يصدر من الأعلى الى الأدنى، فخرج بذلك الالتماس والدعاء فيكونا من الأدنى للأعلى.[١٠] وللنهي صيغه[١١].

الأثر: لابن حجر العسقلاني: ٣٥.

(١) المختصر في علم الأثر: محمد بن سليمان الكافيجي: ١/ ١١٠.

(٢) توجيه النظر الى اصول الاثر: طاهر بن صالح الجزائري: ١/ ١٧٤.

(٣) ينظر، مختار الصحاح: زين الدين أبو عبد الله محمد الرازي: ٣٢٠. لسان العرب: محمد بن مكرم بن منظور: ١٥/ ٣٤٣.

(٤) ينظر: لسان العرب: محمد بن مكرم بن منظور: ١٥/ ٣٤٤. معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية: د. محمود عبد الرحمن عبد المنعم: ١/ ٥٥٩.

(٥) ينظر، تهذيب اللغة: محمد بن أحمد بن الأزهري: ٦/ ٢٣١.

(٦) سورة البقرة جزء من آية: ٢٧٥.

(٧) غرائب القرآن ورغائب الفرقان،: نظام الدين الحسن بن محمد النيسابوري: ٢/ ٦٤.

(٨) التوقيف على مهمات التعاريف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف المناوي: ٣٣١.

(٩) مختصر المعاني: سعد الدين التفتازاني: ١٣٣.

(١٠) المصدر نفسه: ١٣٣.

(١١) صيغ النهي: كل فعل مسبوق (بلا) مجزوم بها، وصيغة دالة على الكف والترك، وصيغة لفظ نهى، والجملة إن كانت خبرية في اللفظ، وانشائية في المعنى وتدل على طلب الكف عن فعل من الافعال. وصيغ النهي إن استعملت في التحريم: كقوله تعالى: [وَلاَ تَقْرَبُواْ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ].[الانعام آية: ١٥١]. أو للكراهة: كقوله تعالى: [وَلاَ تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللّهِ عَلَيْهِ].[الانعام آية: ١٢١]. فاستعمالها يكون حقيقة، وهذا ما ذهب اليها جمهور الاصوليين. وان استعملت في المعاني الاخرى فتكون مجازية لا تصرف الى التحريم الا بقرينة تدل عليه. ومن تلك الاستعمالات، الدعاء: كقوله تعالى: [رَبَّنَا لاَ تُزِغْ قُلُوبَنَا] [آل عمران آية: ٩]، والتحذير كقوله تعالى: [وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُون]،[آل عمران آية: ١٠٢]، والأدب، كقوله تعالى: [وَلاَ تَنسَوُاْ الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ] [البقرة آية:٢٣٧]. والإرشاد الى الأحوط بالترك، كقول الله عزَّ وجلّ: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَسْأَلُواْ عَنْ أَشْيَاء إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ] [المائدة آية:١٠١]. والتحقير: كقوله تعالى: [وَلاَ تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّنْهُمْ] [طه آية: ١٣١]. وبيان العاقبة: كقوله تعالى: [وَلاَ تَحْسَبَنَّ اللّهَ غَافِلاً عَمَّا يَعْمَلُ

ودلالاته[1].

المطلب الثاني: في تعريف العقيدة وبيان منزلتها

أولاً: العقيدة في اللغة والاصطلاح:

العقيدة في اللغة: مأخوذة من العقْد؛ وهو الربط بشدة بقوة، ومنه: الإحكام والإبرام، والتوثق، والتماسك، والإثبات والمراصة؛ ومنه اليقين والجزم، فكل ما عقد عليه الإنسان قلبه جازماً به فهو عقيدة وجمعها عقائد[2].

والعقيدة اصطلاحاً تطلق على معنيين:

العقيدة في الاصطلاح العام: هي الأمور التي يجب على القلب أن يصدّق بها وتطمئنّ النفس اليها؛ كي تكون يقيناً ثابتاً لا يمازجها شك ولا ريب، أي: الإيمان الجازم اليقيني الذي لا يتطرق إليه شك لدى المعتقد، وأن يكون مطابقاً للواقع، فلا يقبل شكّاً ولا ظنّاً؛ فإن لم يصل العلم إلى درجة اليقين الجازم لا يسمى عقيدة.[3]

وأما في الاصطلاح الخاص: فهي الإيمان الجازم بالله، وما يجب في حقّه عزّوجل من ألوهيته وربوبيّته وأسمائه وصفاته، والإيمان بملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيّره وشره، وأمور الغيب، وأخباره.[4] وكل أمر سواء كان عقدياً أو عملياً يعتريه الشكّ والاضطراب فلا يسمى عقيدة.

ثانياً: منزلة علم العقيدة

إنّ علم العقيدة من أشرف العلوم رتبة ومنزلة ومن وأرفعها قدراً، فشرف العلم بموضوعه، وإنّ هذا العلم يتعلق بصورة مباشرة بمعرفة الله وربوبيته، والوهيته، وكذا أسمائه وصفاته، فهو أشرف العلوم على الاطلاق، ولهذا فقد أسماه سلفنا الصالح -رحمهم الله- بالفقه الاكبر، تمييزاً له في الشرف والمكانة عن فقه

الظَّالِمُونَ] [إبراهيم آية:٤٢]. وذهب البعض الى أن النهي المطلق حقيقة يكون في الكراهية، ولا يدل على التحريم، الا بقرينة، لذا فهو مجاز فيه. ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه: ابو عبد الله الزركشي: ٢/ ١٥٥. جواهر البلاغة: احمد بن ابراهيم الهاشمي: ٧٦.

(١) دلالة النهي على الفور والتكرار يقتضي الترك على الفور؛ لأنه ضد الأمر، فكما أن طلب الفعل بأبلغ الوجوه مع بقاء اختيار المخاطب يتحقق بوجوب الائتمار فكذلك طلب الامتناع عن الفعل يؤكد الوجوه، يتحقق بوجوب الانتهاء فوراً اما دلالته على التكرار: فذهب جمهور الأصوليين إلى أن صيغة النهي تدلّ على الفور والتكرار. وذهب جماعة منهم الرازي والباقلاني وابن الخطيب وبعض الأمامية: إلى أنه لا يقضي فوراً ولا مداومة كالأمر عندهم. قال الرازي: [المشهور أن النهي يفيد التكرار ومنهم من أباه وهو المختار. ومما يتصف به النهي أن تكراره يقتضي التأكيد، وأنه لا يقضي اذا فات وقته المعين، وأن النهي بعد الأمر بمنزلة النهي ابتداءً قطعا على القرينة المشهورة، وأنه يدل على فساد المنهي عنه على أحد الوجهين، وأن المعلق منه على شرط يقتضي التكرار، وأن النهي عن الشيء ليس أمراً بضده]. ينظر: المحصول: للإمام الرازي: ٢/ ٢٨٢. كشف الاسرار شرح أصول البزدوي: عبد العزيز بن أحمد الحنفي: ٢/ ٤٨٠. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول: محمد بن علي الشوكاني: ١/ ٢٦١.

(٢) ينظر، القاموس المحيط: مجد الدين الفيروزآبادي: ٣٠٠.

(٣) ينظر: مدخل لدراسة العقيدة الاسلامية: عثمان جمعة ضميرية: ١٢٢.

(٤) ينظر: المفيد في مهمات التوحيد: عبد القادر بن محمد عطا: ٩.

الفروع [1].

هذا وانَّ سعادة الدنيا تتوقف عليه؛ لأن راحة القلب به فإذا عرف الانسان ربّه معرفة اليقين التي لا شكّ فيها سكنت جوارحه، واطمئنّ قلبه بمعرفة خالقه وسيّده، فهو علم القلوب. قال الامام ابن تيمية – رحمه الله–: (حاجة العبد إلى الرسالة أعظم بكثير من حاجة المريض إلى الطب؛ فإنّ آخر ما يقدر بعدم الطبيب موت الأبدان، وأما إذا لم يحصل للعبد نور الرسالة وحياتها مات قلبه موتاً لا تُرجى الحياة معه أبداً، أو شقي شقاوة لا سعادة معها أبداً فلا فلاح إلا باتباع الرسول ﷺ)[2].

ولا شكّ أن علم العقائد مستَمد من رسالة ووحي رسول الله ﷺ.

وأساس هذا العلم توحيد الله الذي دعت اليه الرسل الكرام بقولهم: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾[3]. وما نزل في القران الكريم على لسان نبينا الكريم ﷺ.

قال الإمام ابن القيم رحمه الله: (إنّ كل آية في القرآن فهي متضمنة للتوحيد، شاهدةً به، داعية إليهـ)[4]. ولقد حبا الله عقيدنا الاسلامية بالحفظ من التحريف والتزييف؛ فجلُّ نصوصها من كتابه العزيز الذي تكفل بحفظه فقال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾[5]. ولقد سهل الله فهما، وجعلها موافقة للفطرة السليمة قال تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾[6]. فمن أجل هذا المعاني العظيمة، يبرز أهمية هذا العلم الذي لا غنى للمسلم عنه، بل فيه نجاته في الدنيا والاخرة

المبحث الثاني
أحاديث النهي عن أقوال تخالف عقيدة المسلم

المطلب الأول: النهي عن أقوال في القدر والمشيئة

الحديث الأول:

(١) قال الامام مسلم رحمه الله: [7]: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ نُمَيْرٍ[8]، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ

(١) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية: لابن أبي العز: ١٧.
(٢) النبوات: أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية: ١/ ٢٢.
(٣) سورة الاعراف آية: ٥٩.
(٤) مدراج السالكين: محمد بن أبي بكر ابن القيم الجوزية: ٣/ ٤١٧.
(٥) سورة الحجر آية: ٩.
(٦) سورة الروم آية: ٩٠.
(٧) أخرجه الامام مسلم: كتاب القدر، باب في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله وتفويض المقادير لله، ٤/ ٢٠٥٢ رقم (٢٦٦٤).
وأخرجه الامام ابن ماجه: أبواب السنة، باب القدر، ١/ ٥٧ رقم (٧٩). وكتاب الزهد: باب التوكل واليقين، ٥/ ٢٦٨ رقم (٤١٦٨).
(٨) هو أبو عبد الرحمن، محمد بن عبد الله بن نمير، (من الطبقة العاشر).مات سنة (٢٣٤هـ). ينظر تقريب التهذيب: ٤٩٠.

حَبَّانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ[1]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ، احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا. وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ. فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ)).

ما يستفاد من الحديث

في الحديث النهي عن القول: (لو أنّي فعلت كذا كان كذا)؛ لأنّ في ذلك منازعة لقدر الله. قال القاضي عياض[2]: إنّ النهي لمن قال ذلك وهو معتقد القول حتماً بأن لو فعل ذلك لم يصبه قطعاً ذلك الشيء الذي وقع، أما مَنْ ردّ ذلك إلى مشيئة الله، بأنه لن يصيبه فعل ذلك، أولم يفعله إلا ما شاء الله وقدّره فليس من هذا، واستدلّ بعضهم بجواز قول (لَو) لِمَا ورد من قول سيدنا أبي بكر الصديق ﷺ في الغار: (لو أنَّ أحدهم رفع قدمه رآنا)[3]. فهذا لا حجة فيه لأنّ قوله هذا قد أخبر فيه عن المستقبل وليس فيه أي دعوى لردِّ قدر بعد وقوعه[4]. فقول العبد (لو) إن كان معتقداً بها وبمعناها أنها تفضي به إلى التكذيب بقدر الله، هو عدم الرضا بصنع الله عزّوجل؛ لأنَّ القدر إذا ظهر بما يكره العبد قال: (لو فعلت كذا لم يكن كذا)، فإنّ الله قالد قدّر في علمه أنّ هذا العبد لا يفعل إلا الذي فعل، ولا يكون إلا الذي كان، فقد أشار ﷺ قبل ذلك بقوله:(ولكن قدر الله وما شاء فعل). وجعل ذلك القول: (مما يفتح عمل الشيطان)؛ لأنّ فيه معارضة لقدر الله ومدعاة الى الوسوسة اذا تُـكلّم بها بطريق نسبة الحول والقوة إلى النفس ومعارضة القدر واعتقاد ذلك حقًّا[5].

ولم يرد كراهة اللفظ (بلو) في سائر الأحوال والصور، الا ما كان فيه منازعة قدر الله أو التأسف على ما فات من أمور الدنيا فعنى بالإتيان بها، وإلاّ فقد ورد في القرآن مجيئها قال الله تعالى: ﴿قُل لَّوْ كُنتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ﴾[6].

ووردت أيضا من قول النبي ﷺ: (لو أنّي استقبلت من أمري ما استدبرت)[7].؛ لأنه لم يرد

(١) عبد الرحمن بن هرمز، بن كيسان الاعرج، (من الطبقة الثالثة). مات سنة (١١٧هـ).تقريب التهذيب: ٣٥٢. نزهة الألباب في الألقاب: أحمد بن علي العسقلاني: ١/ ٨٢.

(٢) أبو الفضل: عياض بن موسى، السبتي اليحصبي، قاضٍ مالكي، وفقيه ومؤرخ، علاّمة عصره، نشأ بمدينة بسبتة وتعلم العلم بها. مات سنة (٥٤٤هـ). ينظر سير اعلام النبلاء: للإمام محمد بن احمد الذهبي: ٢٠/ ٢١٣.

(٣) صحيح البخاري: باب قوله: [ثاني اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه: لا تحزن إن الله معنا] [التوبة آية: ٤٠]. ٦ / ٦٦ رقم (٤٦٦٣).

(٤) ينظر إكمال المعلم بفوائد مسلم: للقاضي عياض: ٨/ ١٥٧.

(٥) ينظر شرح المشكاة: شرف الدين الطيبي: ١٠/ ٣٣٣٥. الكوكب الوهاج والرَّوض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج: محمد الأمين بن عبد الله العَلَوي الهَرَري: ٢٤/ ٥٧٨.

(٦) سورة آل عمران آية: ١٥٤.

(٧) ينظر مرقاة المفاتيح شرح المصابيح: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن الهروي القاري: ٨/ ٣٣١٨.

بذلك منازعة القدر[1].

ومن فوائد الحديث: اثبات صفة المحبة لله وأنها تتعلق بمشيئته وإرادته وأنها تتفاضل، فمحبته عزّوجلّ للمؤمن القوي أعظم من محبته للمؤمن الضعيف[2].

الحديث الثاني:

(٢) قال الامام البخاري رحمه الله [3]: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ[4]، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ[5]، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((لاَ يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمِ المَسْأَلَةَ، فَإِنَّهُ لاَ مُكْرِهَ لَهُ)).

مفردات الالفاظ الغريبة

ليعزم: العزم الجد والصبر، والمعنى: أَي يَجِدَّ فِيهَا وَيقْطَعْهَا[6].

ما يستفاد من الحديث

في الحديث النهي عن القول: (اللهم اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ). قيل النهي للتحريم[7]. وقيل للكراهة [8]. قال في المفهم: وانما نهى عن ذلك في تعليق المشيئة؛ لأن فيه فتور الرغبة وقّلة الاهتمام بمطلوب المغفرة إن حصلت فبها والا استغنى عنها، ومن كان حاله كذلك لم يحقّق الاضطرار والافتقار اللّذان هما روح العبادة كالدعاء، فهو غير مكترث بذنبه وبرحمة الله، وغير موقن بالإجابة[9]. ولذلك فقد أمره بالعزم على المسألة أي يجزم في دعائه؛ لأنّه شكٌّ في الدعاء[10].

(١) ينظر لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح، عبد الحق الدهلوي: ٨/ ٥١١.

(٢) ينظر بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار: أبو عبد الله، عبد الرحمن بن ناصر آل سعدي: ٢٤.

(٣) تخريج الحديث:
أخرجه الامام البخاري: كتاب الدعوات، باب ليعزم المسألة، فإنه لا مكره له: ٨/ ٧٤ رقم (٦٣٣٩). وكتاب التوحيد: باب في المشيئة والارادة: [وَمَا تَشَاؤُونَ إِلاَّ أَن يَشَاء اللَّهُ] [الإنسان آية:٣٠]. ٩/ ١٤٠، رقم: (٧٤٧٧).
وأخرجه الامام مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب العزم بالدعاء ولا يقل إن شئت، ٤/ ٢٩٦٣ رقم (٢٦٧٩).
وأخرجه الامام الترمذي: أبواب الدعوات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ٥/ ٤٠٤ رقم: (٣٤٩٧).
وأخرجه الامام ابن ماجه: أبواب الدعاء، باب لا يقول الرجل: اللهم اغفر لي ان شئت: ٥/ ٢٣ رقم: (٣٨٥٤).
وأخرجه ابن ابو داود: أبواب فضائل القران، باب الدعاء، ٢/ ٦٠٦ رقم: (١٤٨٣).

(٤) هو الامام مالك بن أنس بن أبي عامر، الحميري الاصبحي أبو عامر، إمام دار الهجرة. (من الطبقة السابعة). مات سنة (٩٣ه وقيل: ٩٤هـ). ينظر تهذيب الكمال للحافظ المزي: ٢٧/ ٩١. وتقريب التهذيب لابن حجر: ٩١٣.

(٥) هو عبد الله بن ذكوان: أبو عبد الرحمن المدني، المعروف بأبي الزناد القرشي المدني. (من الطبقة الخامسة). مات سنة (٦٤هـ). ينظر الثقات لابن حبان: ٧/ ٦. تقريب التهذيب: ٣٠٢.

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الاثير: ٣/ ٢٣٢.

(٧) قاله ابن عبد البر. ينظر التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: ١٩/ ٤٩.

(٨) قاله الامام النووي. ينظر شرح النووي على صحيح مسلم: للإمام النووي: ١٧/ ٧.

(٩) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: ٧/ ٢٩.

(١٠) ينظر شرح مصابيح السنة: محمد بن عز الدين، المشهور بـ ابن المَلَك: ٣/ ٦٩.

وقيل سبب النهي: خشية إيهام الاكراه لله عزّوجل؛ لأنّ الله منزّه عن ذلك، وهو معنى قوله ﷺ في آخر الحديث:(فإنّه لا مكره لهـ). وانّما يكون تعليق المشيئة في حقِّ من يتوجه عليه الاكراه[1].

وهذا كلّه في الدعاء، أما في غير الدعاء فيعلق جميع أمروه على المشيئة[2]. قال تعالى: ﴿وَلاَ تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا * إِلاَّ أَن يَشَاء اللَّهُ﴾[3].

المطلب الثاني: النهي عن أقوال في الحلف والأيمان

الحديث الأول:

(٣) قال الامام مسلم رحمه الله: حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ جُنْدَبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَ: ((أَنَّ رَجُلًا قَالَ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ. وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ؛ فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ، وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ)). أَوْ كَمَا قَالَ.[4]

مفردات الالفاظ الغريبة

يَتَأَلَّى عَلَيَّ: بفتح الهمزة مع تشديد اللام وفتحها بفتح الهمزة، وتشديد اللام: أي: يتحكَّم عليَّ، ويحلف باسمي، من الأَلِيّة، وهي اليمين، يقال: آلى يُولي إيلاءً، وائتلى يأتلي ائتلاءً، وتَأَلَّى يَتَأَلَّى؛ أي: حَلَف، والاسم الأليّة[5].

ما يستفاد من الحديث

في الحديث النهي عن اظهار الشماتة بالمسلم والازدراء به بالقول: (والله لا يغفر الله لفلان)؛ فإنّ في ذلك اعجاباً للنفس واستكثاراً واستكباراً لذنب العاصي بجنب رحمة الله ومغفرته، وإنّ هذا القول محبط للعمل[6]. قال الامام ابن الجوزي[7]: إن المتألي قد جَهِل بقوله هذا سَعَة الكرم، فعوقب بإحباط العمل[8].

قال في المفهم: وقول المتألّي، (والله لا يغفر الله لفلان): بأنه حكم على الله وقطع بأن هذا الرجل لا يغفر الله له، فهو جهل بالأحكام الالهية[9].

(١) ينظر شرح النووي على صحيح مسلم: ١٧/ ٧.

(٢) ينظر المنتقى شرح الموطأ: أبو الوليد سليمان بن خلف القرطبي ١/ ٣٥٦. اكمال المعلم شرح صحيح مسلم: للقاضي عياض بن موسى: ٨/ ١٧٨.

(٣) سورة الكهف الآيتان:٢٣ – ٢٤.

(٤) تخريج الحديث: أخرجه الامام مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن تقنيط الإنسان من رحمة الله تعالى، ٤/ ٢٠٢٣ رقم (٢٦٢١).

(٥) ينظر تهذيب اللغة: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي: ١٥/ ٣١٠. النهاية في غريب الحديث لابن الاثير: ١/ ٦٢.

(٦) ينظر مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: أبو الحسن عبيد الله بن محمد المباركفوري: ٨/ ٣٢.

(٧) أبو الفرج: عبد الرحمن بن علي بن محمد القرشي البغدادي، علاّمة عصره في التاريخ والحديث، وله مكانة عظيمة في الخطابة والوعظ، وسائر العلوم. مات ببغداد سنة (٥٩٧ هـ). ينظر الأعلام: خير الدين الزركلي: ٣/ ١٣١٦.

(٨) كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي: ٢/ ٥٠.

(٩) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: أحمد بن عمر القرطبي: ٦/ ٦٠٧.

وقال الامام النووي[1]: في الحديث دليل لأهل السنة في غفران الله للذنوب دون توبة إن أراد الله غفرانها، وإنّ الاعمال لا تحبط الاّ بالكفر، وأوّلوا حبوط عمله بأن حسناته سقطت أمام سيئاته فسمّي ذلك احباطاً مجازاً، وقيل: إن أمراً اخراً بدر منه وأوجب كفره، وقيل: بأن ذلك شرع من قبلنا فكان هذا حكمهم.. واحتجت المعتزلة[2] به بأن الاعمال تحبط بالكبائر.[3]

ويستفاد منه أيضاً: تحريم الادلال على الله؛ بأن يظن العبد أن له حظاً ومكرمة ومكانة عند الله عزّوجلَّ ما لا لغيره، وإنَّ من حق العبد التأدب بالأقوال والافعال والاحوال مع مولاه.[4]

الحديث الثاني:

(٤) قال الامام أبو داود رحمه الله: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ - يَعْنِي ابْنَ وَاقِدٍ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((مَنْ حَلَفَ فَقَالَ: إِنِّي بَرِيءٌ مِنَ الْإِسْلَامِ، فَإِنْ كَانَ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَإِنْ كَانَ صَادِقًا فَلَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْإِسْلَامِ سَالِمًا))[5].

تراجم الرواة

١. أحمد بن حَنبل: بن محمد بن حنبل بن هلال أبو عبد الله الشيباني، (رأس الطبقة العاشرة) [6]. روى عن زيد بن الحباب، وروى عنه البخاري ومسلم وأبو داود[7]. (ثقة حافظ فقيه حجة) مات (٢٤١هـ وقيل ٢٤٢هـ)[8].

٢. زيْد بن الحُباب: بن الريان، وقيل بن رومان أبو الحسين، (من التاسعة) [9]. روى عن الحسين بن واقد

(١) أبو زكريا، يحيى بن شرف النووي، شيخ الاسلام ومفتي الأمة، فقيه شافعي. مات سنة (٦٧٦هـ). ينظر تاريخ الاسلام: للإمام الذهبي: ١٥/ ٣٢٤.

(٢) المعتزلة: فرقة من الفرق الكلامية الاسلامية ظهرت في بداية القرن الثاني الهجري في البصرة في أواخر العصر الأموي وامامهم واصل بن عطاء، وقد لعبت هذا الفرقة دوراً رئيساً على المستوى الديني والسياسي، وغلبت عليهم النزعة العقلية فاعتمدوا على العقل في تأسيس عقيدتهم وقدموه على النقل. ينظر الملل والنحل: محمد عبد الكريم الشهرستاني: ١/ ٤٢ وما بعدها.

(٣) ينظر شرح النووي على صحيح مسلم: ١٦/ ١٧٤. فتح الباري: لأبي الفرج المعروف بان رجب: ١/ ١٨٣.

(٤) ينظر المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: ٢١/ ١٣٥.

(٥) تخريج الحديث:
أخرجه الامام ابو داود: كتاب الايمان والنذور، باب: باب ما جاء في الحلف بالبراءة وبملة غير الإسلام: ٥/ ١٦٠ رقم (٣٢٥٨).
وأخرجه الامام ابن ماجه: كتاب الكفارات، باب من حلف بغير ملة الاسلام: ٣/ ٢٤٠ رقم (٢١٠٠).
واخرجه الامام النسائي: كتاب الايمان والنذور: باب الحلف بالبراءة من الاسلام: ٧/ ٦ رقم (٣٧٧٢).

(٦) قسّم الحافظ ابن حجر رحمه الله رواة الحديث في كتابه (تقريب التهذيب) الى اثنتي عشرة طبقة. والطبقة العاشرة: هم كبار الآخذين عن تبع الاتباع ممن لم يلق التابعين منهم الإمام احمد بن حنبل. ينظر تقريب التهذيب: ٧٥.

(٧) ينظر تهذيب الكمال: ١/ ٤٤٠.

(٨) ينظر الكاشف: ١/ ٢٠٢، تقريب التهذيب: ١/ ٢٠٢.

(٩) الطبقة التاسعة: وهم الطبقة الصغرى من اتباع التابعين كالإمام الشافعي. تقريب التهذيب: ٧٥.

المروزي، وروى عنه أحمد بن حنبل، وأحمد بن منيع البغوي، وبشر بن آدم البصري [١]. (صدوق يخطئ في حديث الثوري). مات سنة (٢٠٣ هـ)[٢].

٣. حُسين بن واقد: أبو عبد الله المروزي، (من السابعة)[٣]. روى عن عبد الله بن بريدة. وروى عنه زيد بن الحُباب، وسليمان الأعمش، وعبد الله بن مبارك[٤]. (ثقة له أوهام). مات سنة (١٥٩هـ وقيل بعدها)[٥].

٤. بُـــريْدة بن الحصيب: بن عبد الله بن الحارث، بن الأعرج بن سعد أبو عبد الله الأسلمي البصري، صحابي جليل سمع من النبي ﷺ، واستعمله على صدقات قومه. [٦] مات سنة (٦٢ه وقيل ٦٣هـ)[٧].

درجة الحديث:

اسناده حسن. رواته ثقات سوى زيْد بن الحُباب (صدوق يخطئ في حديث الثوري). قال في جامع الاصول: إسناده حسن [٨]. وقال الشيخ شعيب: إسناده قوي.[٩]

ما يستفاد من الحديث

في الحديث النهي عن القول: (إن فعلت كذا فإني بريء من الاسلام)، وهو من حلف الجاهلية، فإن كان قائله كذاباً به فهو كما قال؛ لأنه قصد اليمين، واليمين للمنع[١٠]. وإن كان صادقاً في قوله فقد برّ في يمينه، فلا يكفر الا أنه لا يرجع الى الاسلام سلاماً؛ من خلل في اسلامه. قال الامام العراقي: معناه أنه نقص كمال إسلامه بما صدر منه من هذا اللفظ [١١].

وقيل: من حلف بذلك قاصدَ العزم على الكفر، وحصل ما علق عليه فهو في الحال كفر[١٢]. وإن قصد أن يمتنع عن المحلوف عليه، ولم يقصد شيئاً فلا يكفر، لكنه لفظ شنيع قبيح يستغفر الله تعالى من إثمه ويأتي بالشهادتين ندباً[١٣]. قال الامام النووي: يحرم أن يقول: إن فعلت كذا فأنا يهودي أو نصراني أو بريء من الإسلام أو بريء من النبي ﷺ أو نحو ذلك

حيث لم تنعقد يمينه بل عليه أن يستغفر الله تعالى ويقول: لا إله إلا الله ولا كفارة عليه سواء فعله أم لا [١٤].

وزاد في الاذكار: إما ان اراد بقوله حقيقة تعليق

(١) ينظر تهذيب الكمال للحافظ المزي: ١٠/ ٤٤.
(٢) ينظر الكاشف: ١/ ٤١٥. تقريب التهذيب: ٢٢٢.
(٣) الطبقة السابعة: وهم كبار اتباع التابعين كالإمام مالك وسفيان الثوري. تقريب التهذيب: ٧٥.
(٤) ينظر تهذيب الكمال: ٦/ ٤٩٣.
(٥) ينظر الكاشف: ١/ ٣٣٦. تقريب التهذيب: ١٦٩.
(٦) ينظر تهذيب الكمال: ٤/ ٥٤.
(٧) أسد الغابة في معرفة الصحابة، عز الدين بن الأثير: ١/ ٢٦٣.
(٨) جامع الأصول في أحاديث الرسول لأبي السعادات ابن الاثير: ١١/ ٦٥٧.
(٩) هامش سنن أبي داود: ٥/ ١٦١ رقم (٣٢٥٩).
(١٠) ينظر طرح التثريب في شرح التقريب: زين الدين عبد الرحيم العراقي: ٧/ ١٦٧. لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح: عبد الحق الدهلوي: ٦/ ٢٥١.
(١١) ينظر شرح سنن أبي داود لابن رسلان: ١٣/ ٦٠٠
(١٢) لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح: ٦/ ١١.
(١٣) ينظر دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين: محمد علي بن علان: ٨/ ٥٣١.
(١٤) شرح النووي على صحيح مسلم: ١١/ ١٠٧.

الخروج عن الاسلام فإنه صاراً مرتداً في الحال وتجري عليه احكام المرتدين، وإن لم يرد بقوله الكفر فقد ارتكب محرماً وعليه التوبة بأن يندم ويقلع عن معصيته، فيعزم أن لا يعود الى ذلك لقول ابداً.[1].

قوله: (هو ليس بيمين) قيل لا ينعقد به كفارة، وقائله آثم. قال الخطابي: فيه دليل أن الذي يحلف بالبراءة يأثم ولا تلزمه الكفارة؛ لأن النبي ﷺ جعل عقوبته في دينه، ولم يجزم بتحريم ولا كراهة، ولم يجعل في ماله شيئاً[2].

الحديث الثالث:

(٥) قال الامام النسائي رحمه الله: أَخْبَرَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ قُتَيْلَةَ امْرَأَةٍ مِنْ جُهَيْنَةَ، أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُنَدِّدُونَ وَإِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ؛ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ. وَتَقُولُونَ: وَالْكَعْبَةِ. فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا: ((وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، وَيَقُولُونَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ شِئْتَ))[3].

ترجمة رجال الإسناد

١. يوسف بن عيسى: بن دينار الزهري، وقيل يوسف بن موسى بن عيسى، أبو يعقوب المروزي (من الطبقة العاشرة) روى عن: الفضل بن موسى السيناني، وروى عنه: البخاري ومسلم والنسائي [4]. (ثقة فاضل) مات سنة (٢٤٩هـ)[5].

٢. الفضل بن موسى: مولى بن بني زبيد من مذحج، أبو عبد الله السيناني المروزي، (من الطبقة التاسعة). روى عن: مسعر بن كدام، وروى عنه: يوسف بن عيسى، وهشام بن عبيد الله الرازي، ويعمر بن بشر. (ثقة ثبت وربما أغرب). مات سنة (١٩٢هـ)[6].

٣. مِسعر بن كدام: بن ظهير الهلالي، أبو سلمة الكوفي (من الطبقة السابعة) روى عن: معبد بن خالد الجهني، وروى عنه: الفضل بن موسى، وأحمد بن بشير الكوفي، ويحيى بن آدم. [7] (ثقة ثبت فاضل) مات سنة (١٥٥هـ)[8].

٤. معبد بن خالد: بن مزين ويقال: مري بن حارثة بن ناصرة، أبو القاسم الجدلي القيسي الكوفي (من الطبقة الثالثة) روى عن: عبد الله بن يسار، وروى عنه: مسعر بن كدام، وعبد الرحمن بن عبد الله

(١) ينظر الاذكار للإمام النووي: ٥٥٤.
(٢) ينظر معالم السنن: حمْد بن محمد الخطابي: ٤/ ٤٦.
(٣) تخريج الحديث:
أخرجه الامام النسائي، عن قُـــــتيلة وهي امرأة من جُهينة: كتاب الايمان والنذور، باب الحلف بالكعبة: ٧/ ٦ رقم (٣٧٧٣).

(٤) تهذيب الكمال: ٣٢/ ٤٥٠.
(٥) الكاشف: ٢/ ٤٠٠. تقريب التهذيب: ٦١١.
(٦) ينظر تحفة الاشراف للحافظ المزي: ١٢/ ٤٧٦.
(٧) تهذيب الكمال: ٢٧/ ٤٣٦، وتحفة الاشراف: ١٢/ ٤٧٦.
(٨) الكاشف: ٢/ ٢٥٦. تقريب التهذيب: ٥٢٨،

المسعودي وشعبة بن الحجاج[1]. (ثقة عابد) مات سنة (١١٨هـ) [2].

٥. عبد الله بن يسار: الجهني الكوفي الشيخ المعمر (من كبار الطبقة الثالثة)، روى عن قتيلة بنت صيفي امرأة من جهينة، وروى عنه: معبد بن خالد الجهني، وابنه عبد الله بن يسار ومنصور بن المعتمر[3].(ثقة)[4].

٦. قـُـــــتيلة: بنت صيفي الجهنية، صحابية جليلة من المهاجرات الأول روى عنها: عبد الله بن يسار، وروت عن النبي ﷺ [5].

درجة الحديث

سنده صحيح فهو متصل، ورجاله ثقات. قال الامام الحاكم: وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، قال الحافظ في الاصابة: سنده صحيح [6].

ما يستفاد من الحديث

في الحديث النهي عن الحلف بغير الله، ومنه الحلف بالكعبة، وهو محرم لأنه من الإشراك في اللفظ ان لم يكن معتقداً في ذلك وتجب التوبة منه[7].

وفيه أيضاً النهي عن القول: (ما شاء وشئتَ)، وسبب النهي سوء الأدب مع الله فالواو تدل على مطلق الجمع دون ترتيب فيكون فيها تشريكاً في المشيئة بين الله وبين المخاطب، وهي مختصة في الحقيقة مختصة به عزَّوجلَّ [8] قال الامام الخطابي: فأرشدهم ﷺ إلى الأدب في تقديم مشيئة الله على مشيئة من سواه واختار لفظ (ثمَّ) التي هي للنسق والتراخي بخلاف الواو التي هي للاشتراك[9].

ودلَّ الحديث أن الشرك في الاديان الاخرى كالنصرانية واليهودية معروف خطره عندهم ثم يعقون فيه.

وفيه أن طالب الحق ومتبع الصواب عليه الاخذ به ولو من غير أهله، فالعداوة الدينية لا تمنع من الاذعان للحق وتقبلّه من الاخر، فعندما علم النبي ﷺ من اليهودي أن المسلمين يحلفون بتلك الالفاظ نهاهم عن ذلك [10].

المطلب الرابع: النهي عن القول: مطرنا بنوء كذا

(٦) قال الامام البخاري رحمه الله: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الجُهَنِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ

(١) تهذيب الكمال: ٢٨/ ٢٢٩.
(٢) تقريب التهذيب: ٥٣٩، والكاشف: ٢/ ٢٧٧.
(٣) تهذيب الكمال: ١٦/ ٣٢٦.
(٤) تقريب التهذيب: ٣٣٠، والكاشف: ١/ ٦٠٩.
(٥) ينظر تهذيب الكمال: ٣٥، ٢٧٠، الاستيعاب في معرفة الاصحاب: ٤/ ١٩٠٣.
(٦) الاصابة في تمييز الصحابة: ٨/ ٧٨.
(٧) ينظر ذخيرة العقبى في شرح المجتبى: ٣٠/ ٣٠٦.
(٨) ينظر منحة الباري بشرح صحيح البخاري: ٩/ ٥٦٢.
(٩) ينظر المفاتيح في شرح المصابيح الحسين بن محمود المظهري: ٥/ ١٥٩. نيل الاوطار محمد بن علي الشوكاني: ٦/ ٢٩٠.
(١٠) ينظر ذخيرة العقبى في شرح المجتبى محمد بن علي الاثيوبي: ٣٠/ ٣٠٦.

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلاَةَ الصُّبْحِ بِالحُدَيْبِيَةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلَةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: ((هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِالكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي وَمُؤْمِنٌ بِالكَوْكَبِ))[1].

مفردات الالفاظ الغريبة

نوء: جمع أنواء، وهي النجوم[2].، وإنما سمّي النجم نوءاً؛ لأنّه اذا سقط الساقط منها بالمغرب ناء الطالع بالمشرق، ينوء نوءاً، أي: نهض وطلع[3].

ما يستفاد من الحديث

في هذا الحديث القدسي النهي عن القول: (مطرنا بنوء كذا) أي بسبب النجم الفلاني، وسبب النهي؛ لأنه أسند نزول المطر الى النجم متجاهلاً بأن الله هو المتصرف في الكون، وأن ليس للنوء التسبب بذلك، اذ كل ذلك لله تعالى وأن يُنسب الفضل له عزّوجل، وأن يفرد بالشكر، فالنجوم لا تحدث شيئاً ولا تنزل مطراً، ولهذا فقد أنكر الله عزوجلَّ على من قال هذا، لأنه من مزاعم أهل الجاهلية[4].

وذهب أهل العلم الى تفصيل المسألة بما يلي:

أولاً: أن ينسب المطر الى النجوم باعتقاد أن النجم منْزله، بدون مشيئة الله، فذهب أهل العلم بأن ذلك كفر وشرك أكبر وهو قول: قاضي عياض[5].

ثانياً: أن يعتقد أن الله جعل النجم سبباً في نزول المطر، فينسب المطر الى النوء، فهذا كفر نعمة لأنه لم يضفها الى الله، وجعل ما ليس بسبب سبباً؛ اذ لا صلة للنجوم بنزول المطر بأي وجه من الأوجه[6].

ثالثاً: أن يقول: هذا القول مع اعتقاده بأن ليس للنجم فيه دخل لا تسبباً ولا استقلالاً، فقيل: هو قول محرم وهو قول ابن مفلح[7]، وقيل: مكروه وهو قول

(١) تخريج الحديث:
أخرجه الامام البخاري: كتاب الاذان، باب يستقبل الامام الناس اذا سلم: ١/ ١٦٩ رقم (٨٤٦)، وكتاب الاستسقاء، باب [وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ] [الواقعة: ٨٢]، ٢/ ٣٣ رقم (١٠٣٨).وكتاب المغازي، باب غزوة الحديبية، ٥/ ١٢١ رقم (٤١٤٧)، وكتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: [يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلاَمَ اللَّهِ] [الفتح: ١٥]، ٩/ ١٤٥ رقم (٧٥٠٣).
واخرجه الامام مسلم: كتاب الايمان، باب بيان كفر من قال: مطرنا بالنوء: ١/ ٨٣ رقم (٧١).
واخرجه الامام ابو داود: أول كتاب الطب، باب النظر في النجوم، ٦/ ٥١ رقم (٣٩٠٦).
واخرجه الامام النسائي: كتاب الاستسقاء، باب كراهية الاستمطار بالكوكب، ٣/ ١٦٤ رقم (١٥٢٥).
(٢) العين: أبو عبد الرحمن الخليل الفراهيدي: ٨/ ٣٩١.
(٣) أعلام الحديث: أبو سليمان الخطابي: ١/ ٥٥٣.
(٤) ينظر الاستذكار: لابن عبد البر: ٢/ ٤٣٨.
(٥) ينظر اكمال المعلم، للقاضي عياض: ١/ ٣٣٠. الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري: ٦/ ١٢٥. فتح الباري لابن حجر: ٢/ ٥٤٢. عمدة القاري: للأمام العيني ٧/ ٦٠.
(٦) ينظر التمهيد لابن عبد البر: ١٦/ ٢٨٤. إكمال المعلم بفوائد مسلم: ١/ ٣٣٢. التوضيح لشرح الجامع الصحيح: ٧/ ٣١٧.
(٧) الفروع وتصحيح الفروع: لابن مفلح: ٣/ ٢٣٤.

الشافعية [1].

قال الامام البغوي: فأما من قال: مطرنا بنوء كذا، وأراد: سقانا الله تعالى بفضله في هذا الوقت، فذلك جائز.[2]

وفيه: أن المؤمن يتخير من الالفاظ ما يوافق الاعتقاد السليم نحو: مطرنا بفضل الله ورحمته وقول: هذه رحمة الله: أي هذه رحمة رَحِمَنا اللهُ تعالى بها، قالوا هذا تحدّثًا بنعمة الله تعالى عليهم، ومثنين عليه بها، فأثنى الله عليهم وشهد لهم بالأيمان.[3]

المطلب الثالث: النهي عن سب الدهر

(٧) قال الامام البخاري رحمه الله: حَدَّثَنَا عَيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى[4]، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ[5]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[6]، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ[7]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((لَا تُسَمُّوا الْعِنَبَ الْكَرْمَ، وَلَا تَقُولُوا خَيْبَةَ الدَّهْرِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ))[8].

سبب ورود الحديث:

كانت العرب في الجاهلية اذا اصابهم حرمان في حرب أو سفر فإنّهم يقولون: (يا خيبة الدهر) فيضيفون المصائب الى الدهر، والمعنى: يا دهر أصبحت خائباً –وهو دعاء على الدهر بالخيبة – فهم يسبونه[9].

مفردات الالفاظ الغريبة

خيبة الدهر: الخيبة الحرمان[10].

ما يستفاد من الحديث

في الحديث النهي عن القول: (يا خيبة الدهر)، والقائلون بهذا القول هم على فريقين:

---

(١) فتح الباري لابن رجب: ٩/ ٢٦٤.

(٢) شرح السنة للبغوي: ٤/ ٤٢١.

(٣) ينظر البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج محمد بن علي الولوي: ٢/ ٥٠١

(٤) هو عبد الاعلى بن عبد الاعلى بن محمد أو محمد السامي البصري القرشي (من الطبقة الثامنة) مات (سنة ١٨٩ه وقيل بعدها). تقريب التهذيب: ٣٣١.

(٥) أبو عروة معمر بن راشد، الأزدي، البصري اليماني، (من الطبقة السابعة). مات سنة (١٥٠ه وقيل بعدها). ينظر تهذيب الكمال ٢٨/ ٣٠٣. تهذيب التهذيب لابن حجر: ١٠/ ٢١٨.

(٦) محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب، الزهري (من رؤوس الطبقة الرابعة). مات (سنة ٥٠ه وقيل بعدها). ينظر الكاشف: ٢/ ٢١٧. تقريب التهذيب: ٥٠٦.

(٧) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، القرشي الزهري المدني (من الطبقة الثالثة) مات (سنة٩٣ه وقيل بعدها). تقريب التهذيب: ٦٤٥.

(٨) تخريج الحديث: أخرجه الامام البخاري: كتاب الادب، باب: لا تسُبُّوا الدهر، ٨/ ٤١، رقم (٦١٨٢)، و٨/ ٤٢، رقم(٦١٨٣)، و٦/ ١٣٣ رقم (٤٨٢٦) و٩/ ١٤٣ رقم (٧٤٩١). وأخرجه الامام مسلم: كتاب الالفاظ من الادب وغيرها، باب النهي عن سب الدهر: ٤/ ١٧٦٢ رقم (٢٢٤٦). وفي باب كراهة تسمية العنب كرما: ٤/ ١٧٦٣ رقم (٢٢٤٧). وأخرجه الامام ابو داود: كتاب الادب، باب في الرجل يسب الرجل، ٧/ ٥٤٤ رقم: (٥٢٧٤).

(٩) شرح مصابيح السنة للإمام البغوي: ٥/ ٢١٢. فتح الباري شرح صحيح البخاري أحمد بن علي بن حجر: ١٠/ ٥٦٥. البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف ابراهيم بن محمد الحسيني: ٢/ ١٢٦.

(١٠) ينظر مشارق الأنوار على صحاح الآثار: للقاضي عياض ١/ ٢٤٧.

فريق: لا يؤمن بالله، ويؤمنون أن هناك دهراً (الليل والنهار) فهما محمل الحوادث، وظرف لما يكون فيهما من أقدار فهم لا يرون مدبراً سوى الدهر فكانوا ينسبون اليه المكارة على أنها من فعله فسمّوا بالدهرية[1]. وقد حكى الله سبحانه وتعالى عنهم بقوله: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلاَّ حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلاَّ الدَّهْرُ وَمَا لَهُم بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلاَّ يَظُنُّونَ﴾[2].

وفريق: يؤمنون بالله ويعرفون الخالق ويريدون أن ينزهونه من المكارة فكانوا ينسبوها الى الدهر والزمان فيقولون: (يا خيبة الدهر، ويا بؤس الدهر) فنهاهم النبي ﷺ بقوله: (لا تسبّوا الدهر)، وبين السبب بقوله: (فإنّ الله هو الدهر) أي: إنّ الله هو المتصرف في الدهر الفاعل لما يحدث فيه فاستغنى عن حذف المضاف[3].

وقال المَناوي[4]: قيل ان الدهر من اسماء الله ومعناه الابدي الازلي فلم يكونوا عالمين بذلك فأعلمهم النبي ﷺ به، وهذا ما ذهب اليه أكثر المحققين.[5]

وفيه النهي عن تسمية العنب كرماً، لتأبيد حرمة الخمر بمحو اسمها وسلب نعتها من اسم الكرم، فقد يكون في تسمية العنب كرماً مدحاً وذريعة محتملة لتهييج النفوس والترغيب اليها فينسبون لها الفضيلة في شربها وسقيها ومنها يكون الخمر، فنهاهم النبي ﷺ عن ذلك[6].

وقد ورد من حديث أبي هريرة ﷺ قوله ﷺ: ((ويقولون الكَرْم، إنما الكَرْم قلب المؤمن))[7]. أي: أن الذي يستحق الكَـــــرم قلب المؤمن؛ لأنه فيه النور والايمان بالله عزّوجل.[8]

المطلب الرابع: النهي عن قول: السلام على الله

(٨) قال الإمام البخاري رحمه الله: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى[9]، عَنِ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنِي

(١) الدهرية: يشتق مصطلح الدهرية من الدهر لاعتبار ان الزمان او الدهر السبب الاول للوجود وأنّه غير مخلوق ولا نهائي. وهو اعتقاد الفكري ما قبل الاسلام، وكان من يتبناه أنّ المادة لا فناء لها. وكان يطلق عليهم: معطلة العرب. ينظر الملل والنحل محمد بن عبد الكريم الشهرستاني: ٢/ ٢٣٤.

(٢) سورة الجاثية آية: ٢٤.

(٣) ينظر شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٩/ ٣٣٧. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني: ٩/ ١٠٧.

(٤) محمد عبد الرؤوف المناوي القاهري، من كبار العلماء، له تصانيف عديدة. عاش في مدينة القاهرة ومات فيها سنة (١٠٣١هـ). ينظر الاعلام للزركلي: ٣/ ٦٥.

(٥) ينظر أعلام الحديث: ٣/ ٢٢١٢.
فيض القدير شرح الجامع الصغير: زين الدين عبد الرؤوف المَناوي ١٣٥٦: ٦/ ٤٠٣.

(٦) ينظر عمدة القاري: أبو محمد محمود بن أحمد بدر الدين العيني: ٢٢/ ٢٠٣.

(٧) صحيح البخاري: كتاب الأدب، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: « إنّما الكرم قلب المؤمن»، ٨/ ٤٢ رقم (٦١٣٨).

(٨) ينظر الإفصاح عن معاني الصحاح: يحيى بن محمد بن هبيرة الذهلي الشيبانيّ: ٦/ ١٠٦.

(٩) أبو سعيد يحيى بن سعيد بن فروخ القطان التميمي (من

شَقِيقٌ[1]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[2] قَالَ: كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ، قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ، وَفُلَانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لَا تَقُولُوا السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، وَلَكِنْ قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ، عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ؛ فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمْ أَصَابَ كُلَّ عَبْدٍ فِي السَّمَاءِ أَوْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ «. ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ فَيَدْعُو))[3].

ما يستفاد من الحديث

فيه النهي عن القول: (السلام على اللهـ): وسبب النهي أنّ الله هو السلام قال الامام النووي: معناه أن السَّلام هو اسم من أسمائه عزّوجل، فهو سالم من أي نقائص وسالم من سمات الحدوث ومن النّد والشريك وقيل: هو المسلم أولياءه أو المسلم عليهم[4]. وهو المتوسل اليه بالمسائل فكيف يُدعى له به، وهو مالكه وهو المدعو على الحالات[5] ومرجع الامر اليه، وهو ذو السلام من كل عيب وآفة.[6] فأنكر النبي ﷺ القول السلام على الله وبين أن العكس يجب أن يقال: (اللهم أنت السلام)؛ لأنَّ كلّ سلام ورحمة من واليه وهو مالكهما والمعطي لهما[7]. وأمرهم أن يصرفوا اسم السلام الى الخلق لحاجتهم الى السلامة، ولغناه سبحانه وتعالى عنها[8].

ومن فوائد الحديث أنه اشتمل على وصف

الطبقة التاسعة) مات سنة (١٩٨هـ). ينظر الكاشف: ٢/ ٣٦٦. تقريب التهذيب: ٥٩١.

(١) أبو وائل: شقيق بن سلمة الاسدي الكوفي (من الطبقة الثانية) مات سنة (٨٢هـ). ينظر تهذيب الكمال: ١٢/ ٥٤٨. تقريب التهذيب: ٢٦٨.

(٢) أبو عبد الرحمن: عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي الكوفي صحابي جليل. مات سنة (٣٢ه وقيل ٣٣هـ). أسد الغابة في معرفة الصحابة: ٣/ ٣٩٤.

(٣) تخريج الحديث: أخرجه الامام البخاري، كتاب الاذان، باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد وليس بواجب، ١/ ١٦٧ رقم (٨٣٥)، وكتاب الدعوات، باب الدعاء في الصلاة: ٨/ ٧٢ رقم (٦٣٢٨). وأخرجه الامام مسلم: كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة: ١/ ٣٠١ رقم (٤٠٢). وأخرجه الامام ابو داود: كتاب الصلاة، باب التشهد: ٢/ ٢١٥ رقم (٩٦٨). واخرجه الامام الترمذي: أبواب الصلاة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في التشهد: ١/ ٣٧٥ رقم (٢٨٩)، وكتاب النكاح عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في خطبة النكاح: ٢/ ٤٠٤ رقم (١١٠٥). وأخرجه الامام النسائي: كتاب التطبيق، باب كيف التشهد الاول: ٢/ ٢٤٠ رقم (١١٦٨) و٢/ ٢٤٠ رقم (١١٦٩)، وكتاب السهو: باب تخيير الدعاء بعد الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم: ٣/ ٥٠ رقم (١٢٩٨). وأخرجه الامام ابن ماجه: ابواب اقامة الصلوات والسنة فيها، باب الرجل يسب الدهر: ٢/ ٦٥ رقم (٨٩٩).

(٤) ينظر شرح النووي على صحيح مسلم: ٤/ ١١٦.

(٥) ينظر الميسر في شرح مصابيح السنة: فضل الله بن حسن بن حسين التُّورِبِشْتِي: ١/ ٢٥٣.

(٦) ينظر أعلام الحديث للخطابي: ١/ ٥٤٨، وشرح مصابيح السنة للإمام البغوي: ٢/ ٢٣.

(٧) ينظر شرح سنن أبي داود: شهاب الدين أبو العباس بن رسلان المقدسي: ٥/ ٢١٥. فتح الباري لابن حجر: ٢/ ٣١٢.

(٨) فتح الباري: لابن حجر: ١٤/ ١٢٢.

التوحيد المطلق لله وتعظيمه بالصفات والدعوات المباركات، وأنه المستحق للصلوات وسائر العبادات، والطيبات من الاوصاف والاقوال والاعمال[1].

المطلب الخامس: قول السيّد للعبد: أطعم ربّك

(٩) قال الامام البخاري رحمه الله: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ[2]، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ[3]، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ[4]، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: ((لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: أَطْعِمْ رَبَّكَ، وَضِّئْ رَبَّكَ، اسْقِ رَبَّكَ، وَلْيَقُلْ: سَيِّدِي، مَوْلَايَ، وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي، أَمَتِي، وَلْيَقُلْ: فَتَايَ وَفَتَاتِي وَغُلَامِي))[5].

(١) ينظر تيسير العلام شرح عمدة الأحكام: أبو عبد الرحمن عبد الله البسام: 206.

(٢) أبو عبد الله: محمد بن رافع بن أبي زيد القريشي النيسابوري (من الطبقة الحادي عشر) مات (سنة ٢٤٥هـ).

(٣) أبو بكر: عبد الرزاق بن همام الصنعاني، الحميري (من الطبقة التاسعة) مات سنة (٢١١هـ). تقريب التهذيب: ٣٥٤.

(٤) معمر بن راشد، ثقة تقدم.

(٥) تخريج الحديث: أخرجه الامام البخاري: كتاب العتق، باب كراهية التطاول على الرقيق، وقوله عبدي أو أمتي: ٣/ ١٥٠ رقم (٢٥٥٢). ينظر الكاشف: ٢/ ١٧٠. تقريب التهذيب: ٤٧٨. وأخرجه الامام مسلم: كتاب الالفاظ من الادب وغيرها، باب حكم إطلاق لفظة العبد، والأمة، والمولى، والسيد، ٤/ ١٧٦٤ رقم (٢٢٤٩). وأخرجه الامام ابو داود: كتاب الادب، باب لا يقول المملوك ربي وربتي: ٤/ ٢٩٤ رقم (٤٩٧٥).

ما يستفاد من الحديث

فيه النهي عن قول السيد لعبده: (أطعم ربك) أو (وضِّي ربّك) أو (اسقِ ربّك). وسبب النهي: أن الذي يختص بإطلاق لفظ الرب عليه هو الله وحده، بلا إضافة فوجب أن لا تستعمل في المخلوق، وأن الانسان مربوب مأمور أن يخلص بالتوحيد لله وترك أن يشرك معه أحداً، أما غير الانسان من سائر الجمادات فلا بأس بإطلاق اسم الرب عليه مع الاضافة، فيقال ربُّ الدار، وربُّ الدابّة.[6]

وتفصيل حكم النهي بما يلي: القول الأول: أن النهي هنا للإرشاد لا على التحريم.

قال في المُـفهم: وكل ذلك من باب الارشاد واطلاق الاسم الاولى، لا إنّ إطلاق هذا الاسم محرّم[7].

واستدلوا بقول سيدنا يوسف: ﴿اذْكُرْنِي عِندَ رَبِّكَ﴾[8]. وقوله: ﴿قَالَ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ﴾[9]. فننهى عن ذلك في الحديث كيلا تتخذ تلك الاسماء عادة، قال القاضي: فالنهي هنا نهي أدب وحض لا نهي وجوب[10].

القول الثاني: أن النهي للتحريم: لأن استعمال

(٦) أعلام الحديث شرح صحيح البخاري: أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي: د. محمد بن سعد بن عبد الرحمن: ٢/ ١٢٧١.

(٧) ينظر المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: ٥/ ٥٥٢.

(٨) سورة يوسف آية:٤٢.

(٩) سورة يوسف آية:٥٠.

(١٠) ينظر ذخيرة العقبى في شرح المجتبى: ١/ ٢٦٥.

تلك اللفظة فيها مشاركة لله في الربوبية، وأجابوا عن قول يوسف ﷺ: ﴿اذْكُرْنِي عِندَ رَبِّكَ﴾ بأمرين:

أولاً: أن خطاب يوسف كان بما يعرفه فجاز له استعمال اللفظ للضرورة، كما في قول نبي الله موسى ﷺ: ﴿وَانْظُرْ إِلَى إِلَهِكَ﴾[1]، أي الذي اتخذته الهاً[2].

الثاني: ان استعمال اللفظة كانت في شرع من قبلنا فلا يكون شرعاً لنا ان ورد في شرعنا ما يخالفه وهذا لا خلاف فيه[3].

وفي الحديث جواز قول العبد لسيده: (سيّدي ومولاي) قال الخطابي: لأن مع السيد مرجع السيادة وبيده حسن تدبير أمر عبده، وحاصل جميع معاني العبد راجع الى ولاية الأمر.[4]

وفيه أيضاً النهي عن لفظ السيّد على الاطلاق دون اضافة، والنهي عن قول السيّد لعبده عبدي، لما لهذه الالفاظ من إيهام المضاهاة.[5]

وقال ابن بطال: وجوز بعضهم قول السيد لعبده: عبدي، وأمتي، واستدلوا بقول الله: ﴿وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾.[6] ويكون النهي هنا على الكراهية لا سبيل التحريم.[7]

وفي الحديث كراهية التطاول على العبيد لا في الاقوال ولا في الافعال لتظاهر النصوص في النهي عن ذلك، ولأن الكل عبيد لله فإن الله لم يكلفنا فوق طاقتنا لأنه لطيف بنا، فوجب امتثال طريقه في عبيدنا[8].

الخاتمة

بعد أن منّ الله عليَّ بفضله بإتمام البحث أرى من الواجب أن أسطّر ما توصلت اليه من أهم النتائج، والتي تمثلت بما يلي:

١. إنّ النهي معناه الكف عن الفعل، وهو ضد الأمر، وله صيغه ودلالاته، ومن دلالاته أنّه يدل على الفور والتكرار، وهو يدل على الترك؛ لأنّه لا يحتاج الى قدرة واستطاعة بل يحتاج الى إرادة بخلاف الأمر.

٢. حصل ثمة خلاف بين العلماء، هل أنّ النهي يقتضي الفساد أم لا ؟ فقالوا، إنّ النهي الدال على التحريم يقتضي الفساد أما إن دلّ على الكراهية فلا يقتضي ذلك.

٣. تتبع الشارع الالفاظ التي قد تحدث إشكالاً في عقيدة المسلم فنهى عن التقّول بها، لوجود الالتزام بها لله تعالى، ولا يكون فيها منازعة لقدره، أو ردّاً لمشيئته.

٤. خطورة ما ورد النهي في بعضها كقول العبد: (والله لا يغفر الله لفلان). فهو قول محبط للعمل بدليل النص.

٥. من الاقوال التي ورد النهي فيها، حلف الجاهلية

(١) سورة طه آية ٩٧.
(٢) ينظر الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري محمد بن يوسف الكرماني
(٣) ينظر ذخيرة العقبى في شرح المجتبى: ١/ ٢٦٥.
(٤) ينظر أعلام الحديث للخطابي: ٢/ ١٢٧١.
(٥) ينظر الكواكب الدراري: ١١/ ٩٨.
(٦) سورة النور آية:٣٢.
(٧) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري: ١١/ ٩٨.
(٨) ينظر عمدة القاري للإمام العيني: 110/ 13.

كقول: (إن فعلت كذا فإني بريء من الاسلام) نص الامام النووي أنّه من الردة إنّ علق يمينه بالخروج عن الاسلام وتجري عليه أحكام المرتدين.

٦. من الاقوال ما يكون سبباً لسوء الادب مع الله كقول: (ما شاء وشئتَ)، وابداله بقول (ما شاء الله ثمّ شئت) فـ(ثمَّ) التي هي للنسق والتراخي خلاف الواو التي هي للاشتراك.

ومنها النهي عن القول (السلام على اللهـ)، وسبب النهي أن الله هو السلام، وكلّ سلام ورحمة من واليه وهو مالكها والمعطي لها، فلا يدعى له به.

٧. بعد الدراسة تبينَّ أن جميع أحاديث الابواب (صحيحة)، منها ما اتفق عليه الشيخان في اللفظ والمعنى وأخرجها أصحاب السنن، سوى حديثاً انفرد النسائي به وهو صحيح أيضاً.

ثبت المصادر والمراجع بعد القرآن الكريم:

١. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين، نشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط٧، ١٣٢٣ هـ.

٢. إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطنا، قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور، نشر: دار الكتاب العربي، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

٣. أسباب اختلاف المحدثين: خلدون الاحدب: دار السعودية / ط١ ١٩٨٥م.

٤. الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، نشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤٢١ - ٢٠٠٠م.

٥. الاستيعاب في معرفة الأصحاب: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق علي محمد البجاوي، نشر دار الجيل، نشر بيروت، ١٤١٢ه.

٦. أسد الغابة في معرفة الصحابة: عز الدين بن الأثير أبي الحسن علي بن محمد الجزري، تحقيق عادل أحمد الرفاعي، نشر دار إحياء التراث العربي بيروت / لبنان.، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.

٧. الإصابة في تمييز الصحابة: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، (٨٥٢ هـ)، تحقيق علي محمد البجاوي، نشر دار الجيل، نشر بيروت، ١٤١٢ ه - ١٩٩٢م.

٨. الأعلام: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت: ١٣٩٦هـ)، نشر: دار العلم للملايين، ط ١٥، ٢٠٠٢ م.

٩. أعلام الحديث شرح صحيح البخاري: أبو سليمان حمْد بن محمد الخطابي (ت ٣٨٨ هـ) المحقق: د. محمد بن سعد بن عبد الرحمن، نشر: جامعة أم القرى (مركز البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي)،

ط١، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م.
١٠. الإفصاح عن معاني الصحاح: يحيى بن محمد بن هبيرة الذهلي الشيبانيّ، أبو المظفر، عون الدين، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، نشر: دار الوطن، سنة النشر: ١٤١٧هـ.
١١. اكمال المعلم شرح صحيح مسلم: عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل، تحقيق: الدكتور يحيى إسماعيل، نشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
١٢. البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج: محمد بن علي بن آدم بن موسى الإتيوبي الولوي، نشر: دار ابن الجوزي، ط١، (١٤٢٦ - ١٤٣٦ هـ).
١٣. البحر المحيط في أصول الفقه: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ)، نشر: دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت: ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
١٤. بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار: أبو عبد الله، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر بن حمد آل سعدي، نشر: وزارة، الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الرابعة، ١٤٢٣هـ.
١٥. البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف: إبراهيم بن محمد بن محمد كمال الدين ابن أحمد بن حسين، برهان الدين ابن حَمْزَة الحُسَيْني الحنفي الدمشقيّ (ت: ١١٢٠هـ)، تحقيق: سيف الدين الكاتب، نشر: دار الكتاب العربي - بيروت.
١٦. تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عوّاد معروف، نشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣ م.
١٧. تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف: جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي (ت: ٧٤٢هـ)، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، طبعة المكتب الإسلامي، والدار القيّمة، الطبعة: الثانية: ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.
١٨. تقريب التهذيب: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق محمد عوامة، نشر دار الرشيد، سوريا ١٤٠٦ ه - ١٩٨٦ م.
١٩. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي أ محمد عبد الكبير البكري، نشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، ١٣٨٧ هـ.
٢٠. تهذيب التهذيب: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، المتوفى سنة (٨٥٢هـ) تحقيق، نشر دار الفكر، سنة النشر ١٤٠٤ - ١٩٨٤م مكان النشر بيروت.

٢١. تهذيب الكمال: يوسف بن الزكي عبدالرحمن أبو الحجاج المزي، المتوفى (٧٤٢) م تحقيق د. بشار عواد معروف، ناشر مؤسسة الرسالة، بيروت سنة النشر ١٤٠٠ه - ١٩٨٠م.

٢٢. تهذيب اللغة: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، نشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط١، ٢٠٠١م.

٢٣. التوضيح لشرح الجامع الصحيح: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، نشر: دار النوادر، دمشق - سوريا، ط١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

٢٤. تيسير العلام شرح عمدة الأحكام: أبو عبد الرحمن عبد الله البسام:، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، نشر: مكتبة الصحابة، الأمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ط ١٠، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٦ م.

٢٥. جامع الأصول في أحاديث الرسول: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط - التتمة تحقيق بشير عيون، ط١، نشر: مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان.

٢٦. جامع الأصول في أحاديث الرسول: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط - التتمة تحقيق بشير عيون، ط٢ نشر: مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان.

٢٧. دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين: محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي (المتوفى: ١٠٥٧هـ)، اعتنى به: خليل مأمون شيحا، نشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط٤، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

٢٨. رياض الصالحين: محيي الدين يحيى بن شرف النووي، تحقيق: د. ماهر بن ياسين الفحل، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.

٢٩. سنن ابن ماجه: أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمَّد كامل قره بللي - عَبد اللّطيف حرز الله، نشر: دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

٣٠. سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، نشر: المكتبة العصرية، صيدا.

٣١. سنن الترمذي: المسمى بالجامع الكبير: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، نشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، ١٩٩٨ م

٣٢. السنن الكبرى: أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، الناشر: مؤسسة الرسالة،

ط١، ١٤٢١هـ.
٣٣. شرح السنة: الحسين بن مسعود البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، نشر: المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
٣٤. شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن): شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (٧٤٣هـ) تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، نشر: مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض)، ط١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
٣٥. شرح العقيدة الطحاوية: صدر الدين محمد بن علاء الدين عليّ بن محمد ابن أبي العز الحنفي، الأذرعي الصالحي الدمشقي (المتوفى: ٧٩٢هـ)، تحقيق: أحمد شاكر، نشر: وزارة الشؤون الإسلامية، والأوقاف والدعوة والإرشاد، ط١ - ١٤١٨ هـ.
٣٦. شرح النووي على صحيح مسلم: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط٢، ١٣٩٢ه.
٣٧. شرح سنن أبي داود: شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن علي بن رسلان المقدسي الرملي الشافعي (المتوفى: ٨٤٤ هـ)، تحقيق: عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط، نشر: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية، ط١، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦م.
٣٨. شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى»: محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الوَلَّوِي، ط١، الناشر: دار المعراج الدولية للنشر، - دار آل بروم للنشر والتوزيع.
٣٩. شرح مصابيح السنة: محمد بن عز الدين عبدِ اللطيف بن عبد العزيز بن أمين الدين بن فرشتا، الرومي الكرماني، الحنفي، المشهور بـ ابن المَلَك، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، نشر: إدارة الثقافة الإسلامية، ط١، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.
٤٠. شرح مصابيح السنة للإمام البغوي: محمَّد بن عز الدينِ الكَرماني، الحنفي، المشهور بـ ابن المَلَك (المتوفى: ٨٥٤ هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، نشر: إدارة الثقافة الإسلامية، ط١، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.
٤١. طرح التثريب في شرح التقريب: (المقصود بالتقريب: تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد): أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ)، نشر: الطبعة المصرية القديمة - وصورتها دور عدة منها (دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي..
٤٢. طرح التثريب في شرح التقريب: زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي ولم يكمله، وأكمله ابنه، الناشر: دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي.
٤٣. علام الحديث (شرح صحيح البخاري): أبو

سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت ٣٨٨ هـ) المحقق: د. محمد بن سعد بن عبد الرحمن، نشر: جامعة أم القرى (مركز البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي)، ط١، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م.

٤٤. عمدة القاري: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى، نشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٤٥. العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: ١٧٠هـ)، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، نشر: دار ومكتبة الهلال.

٤٦. فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.

٤٧. فتح الباري لابن رجب: زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن شهاب الدين البغدادي ثم الدمشقي الشهير بابن رجب،، تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، ط ٢. نشر: دار ابن الجوزي - السعودية، الدمام - ١٤٢٢هـ.

٤٨. الفروع وتصحيح الفروع: محمد بن مفلح المقدسي أبو عبد الله، (ت ٧٦٢ هـ)، تحقيق أبو الزهراء حازم القاضي، نشر دار الكتب العلمية، نشر بيروت ١٤١٨ه.

٤٩. فيض القدير شرح الجامع الصغير: زين الدين عبد الرؤوف المَناوي، نشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر، ط١، ١٣٥٦ه.

٥٠. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: أبو عبدالله الذهبي الدمشقي، تحقيق محمد عوامة، نشر، دار القبلة للثقافة الإسلامية مؤسسة علو، سنة ١٤١٣ه - ١٩٩٢ م.

٥١. كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي: عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري (ت: ٧٣٠هـ)، تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر، نشر: دار الكتب العلمية -بيروت، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

٥٢. كشف المشكل من حديث الصحيحين: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: علي حسين البواب، نشر: دار الوطن - الرياض.

٥٣. الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري: محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرماني (ت: ٧٨٦هـ)، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، ط١، ١٣٥٦هـ - ١٩٣٧م.

٥٤. الكوكب الوهاج والرَّوض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج: محمد الأمين بن عبد الله العَلَوي الهَرَري الشافعي، نشر: دار المنهاج - دار طوق النجاة، ط ١، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

٥٥. لسان العرب: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: ٧١١هـ)، نشر: دار صادر - بيروت،

ط٣ - ١٤١٤ هـ.

٥٦. لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح: عبد الحق بن سيف الدين بن سعد اللَّه البخاري الدِّهلوي الحنفي تحقيق وتعليق: الأستاذ الدكتور تقي الدين الندوي، نشر: دار النوادر، دمشق - سوريا، ط١، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م.

٥٧. المحصول: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت: ٦٠٦هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، نشر: مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

٥٨. المختصر في علم الأثر: محمد بن سليمان بن سعد بن مسعود الرومي الحنفي محيي الدين، أبو عبد الله الكافِيَجي (ت: ٨٧٩هـ)، تحقيق: علي زوين، نشر: مكتبة الرشد - الرياض، ط١، ١٤٠٧هـ.

٥٩. مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية: عثمان جمعة ضميرية السعودية: مكتبة السوادي للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية،(١٩٩٦م).

٦٠. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المباركفوري (ت: ١٤١٤هـ)، نشر: إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية - بنارس الهند، ط٣، - ١٤٠٤ هـ، ١٩٨٤ م.

٦١. مسند الإمام أحمد: أحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وغيره، الناشر: نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

٦٢. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٦٣. معالم السنن وهو شرح سنن أبي داود: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت: ٣٨٨هـ)، نشر: المطبعة العلمية - حلب، ط١، ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م.

٦٤. المفاتيح في شرح المصابيح: الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزَّيْدَانيُّ الكوفي الضَّريرُ الشِّيرازيُّ الحَنَفيُّ المشهورُ بالمُظْهِري (ت: ٧٢٧ هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، نشر: دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية - وزارة الأوقاف الكويتية، ط١، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.

٦٥. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: المؤلف: أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (٥٧٨ - ٦٥٦ هـ)، حققه وعلق عليه وقدم له: محيي الدين ديب ميستو - أحمد محمد السيد - يوسف علي بديوي - محمود إبراهيم بزال / نشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ودار الكلم الطيب، دمشق - بيروت.

٦٦. المفيد في مهمات التوحيد: الدكتور عبد القادر بن محمد عطا صوفي (١٤٢٣هـ)، ط١، الأردن: دار

الإعلام.
٦٧. الملل والنحل: محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني، نشر: دار المعرفة – بيروت، ١٤٠٤ه، تحقيق: محمد سيد كيلاني.
٦٨. المنتقى شرح الموطأ: أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث القرطبي الباجي الأندلسي، نشر: مطبعة السعادة، مصر، ط١، ١٣٣٢ هـ.
٦٩. منحة الباري بشرح صحيح البخاري المسمى: (تحفة الباري)، المؤلف: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي المصري الشافعي (ت: ٩٢٦ هـ)، اعتنى بتحقيقه والتعليق عليه: سليمان بن دريع العازمي، نشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م.
٧٠. الميسر في شرح مصابيح السنة: فضل الله بن حسن بن حسين بن يوسف أبو عبد الله، شهاب الدين التُّورِبِشْتِي (ت: ٦٦١ هـ)، تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، نشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، ط٢، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ هـ.
٧١. النبوات: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، تحقيق: عبد العزيز بن صالح الطويان، نشر: أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.
٧٢. نزهة الألباب في الألقاب: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق، نشر مكتبة الرشد – الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.
٧٣. نزهة المتقين: جمعٌ من المشايخ، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: ١٣٩٧هـ، ط ١٤، ١٤٠٧هـ.
٧٤. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، نشر: مطبعة سفير بالرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
٧٥. النهاية في غريب الحديث والأثر: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ)،، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي، نشر: المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.
٧٦. نيل الأوطار: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، نشر: دار الحديث، مصر، ط١، ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م.